

## توفى وترك مبلغ لا يكفي لحج الفريضة/الإثنين) 3-02- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

---

بقول تاكل خمسة الاف دولار فقط ولم يحج. والمبلغ لا يكفي حج. هل يأخذه الورثة والله اذا كان الحج قد وجب عليه ولم يحج المفروض ما هو وجب عليه الحج يعني من ما له - [00:00:01](#)  
ولعل الورثة يأتمرون بينهم بمعروف لا يجب لا اقول يجب لكن ان ارادوا ان يحسنوا الى ميتهم كان له اولاد ارادوا ان يبروا اباهم اخوة ارادوا ان يبروا اخاهم. ويكملوا هذا المبلغ. ويوكلوا من من يحج عنه. قد احسنوا لانفسهم - [00:00:16](#)  
واحسنه لميتهم تنولي انفسهم بالبر وصلة الرحم. واحسنوا لميتهم باسقاط باسقاط التبعة عنه - [00:00:39](#)